

## 128040 - شرح حديث ويل للأعقاب من النار

### السؤال

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال :  
( تخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْتْنَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا ، فَتَوَضَّأَ بَأَعْلَى صَوْتِهِ : ( وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ) مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .  
أريد شرحا مفصلا للحديث .

### الإجابة المفصلة

يمكن الكلام عن هذا الحديث ضمن المباحث الآتية :

أولا : نص الحديث وتخريجه .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

( تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْتْنَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا ، فَتَوَضَّأَ بَأَعْلَى صَوْتِهِ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ) رواه البخاري (حديث رقم/60) ، ورواه مسلم (رقم/241) بلفظ آخر فيه :  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

( رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ ، فَتَوَضَّأُوا وَهُمْ عَجَالٌ ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحٌ لَمْ يَمْسَسْهَا الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ )  
وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم ، كما قال الإمام الترمذي رحمه الله - بعد أن روى الحديث نفسه عن أبي هريرة رضي الله عنه - :

" وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، وعائشة ، وجابر ، وعبد الله بن الحارث ، ومعيقب ، وخالد بن الوليد ، وشرحبيل ابن حسنة ، وعمرو بن العاص ، ويزيد بن أبي سفيان " انتهى.

" سنن الترمذي " (1/96)

ثانيا : راوي الحديث .

هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص ، وكان من علماء الصحابة ومن المكثرين من الرواية ، فقد كان يكتب كل شيء يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم في صحف خاصة عنده ، حتى اشتهرت إحدى صحائفه التي سماها بـ " الصادقة " ، توفي ليالي الحرة بالطائف .

ثالثا : معاني كلماته ( غريب الحديث ) .

( تخلف عنا ) : أي تأخر عنا .

( أرهقتنا الصلاة ) : أي كاد وقتها أن يخرج .

يقول بدر الدين العيني رحمه الله :

" أي : غشيتنا الصلاة . أي : حملتنا الصلاة على أدائها . وقيل قد أعجلتنا لضيق وقتها . وقال القاضي : ومنه المراهق بالفتح في الحج ، ويقال بالكسر : وهو الذي أعجله ضيق الوقت أن يطوف " انتهى .

" عمدة القاري " (2/8)

( ويل ) : اختلف العلماء في معناها ، فمنهم من قال : هو واد في جهنم ، ومنهم من قال غير ذلك ، والجميع متفق على أنها كلمة وعيد وتخويف وتهديد .

يقول بدر الدين العيني رحمه الله :

" ويل من المصادر التي لا أفعال لها وهي كلمة عذاب وهلاك " انتهى .

" عمدة القاري " (2/9)

( الأعقاب ) : جمع عقب ، وهو مؤخر القدم .

رابعا : الفوائد الفقهية المستنبطة من الحديث .

1- وجوب غسل الرجلين في الوضوء ، وعدم أجزاء المسح من غير غسل ، نأخذ ذلك من إنكار النبي صلى الله عليه وسلم على الصحابة مسحهم أرجلهم مسحاً سريعاً من غير غسل وإجراء للماء عليها ، وهذا الحكم متفق عليه بين مذاهب المسلمين الأربعة ، ولذلك بوب عليه الإمام البخاري بقوله : " باب غسل الرجلين ولا يمسخ على القدمين " انتهى . " صحيح البخاري " (كتاب الوضوء/ باب رقم 27) ، وقال الإمام الترمذي رحمه الله : " وفقه هذا الحديث أنه لا يجوز المسح على القدمين إذا لم يكن عليهما خفان أو جوربان " انتهى . " سنن الترمذي " (1/96) وبوب عليه النسائي بقوله : باب إيجاب غسل الرجلين . " سنن النسائي " (كتاب الطهارة/ باب رقم 89) ، كما بوب عليه البيهقي رحمه الله بقوله : " باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وأن مسحهما لا يجزئ " انتهى . " السنن الكبرى "

(1/68)، وبوب عليه الإمام ابن خزيمة بقوله: " باب التغليظ في ترك غسل العقبين في الوضوء ، والدليل على أن الفرض غسل القدمين لا مسحهما إذا كانتا غير مغطيتين بالخف أو ما يقوم مقام الخف ، لا على ما زعمت الروافض أن الفرض مسح القدمين لا غسلهما ، إذ لو كان الماسح على القدمين مؤديا للفرض لما جاز أن يقال لتارك فضيلة: ويل له " انتهى. " صحيح ابن خزيمة " (1/83)

2- وجوب تعميم أعضاء الوضوء بالغسل ، وذلك بإيصال الماء إلى جميع أجزاء أعضاء الوضوء وعدم ترك أي محل منها ، نجد ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث: ( ويل للأعقاب من النار ) فتخصيصه ذكر الأعقاب لأنها في مؤخرة القدم، فهي مظنة لعدم وصول الماء إليها لمن لم يتعاهدها بذلك ، فدل على ضرورة العناية بإسباغ الوضوء في محل الفرض . وقد استنبط الإمام البخاري رحمه الله هذه الفائدة من الحديث في إحدى المواضع التي أخرجه فيها ، فقال: " باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين " انتهى. " صحيح البخاري " (كتاب الوضوء/باب رقم 27) وبوب النووي رحمه الله على هذا الحديث في " شرح مسلم " بقوله: باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما . " صحيح مسلم " (كتاب الوضوء/باب رقم 9). وبوب عليه أبو داود في سننه: باب في إسباغ الوضوء . " سنن أبي داود " (كتاب الطهارة، باب رقم 46)

خامسا: الفوائد الأخرى المستنبطة من الحديث .

في هذا الحديث فوائد كثيرة أخرى للمتأمل ، منها:

- 1- شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه ، حيث كان يتأخر عن القافلة ويمشي آخرها كي يعين ضعيفهم ويحمل عاجزهم ويتفقد أحوالهم .
- 2- حرص الصحابة رضوان الله عليهم على أداء الصلاة وعدم تأخيرها عن وقتها ولو كانوا في حال السفر والتعب والنصب .
- 3- حرص النبي صلى الله عليه وسلم على تعليم أصحابه وبيان الحكم الشرعي عند حاجتهم إليها ، وعدم سكوته صلى الله عليه وسلم عن الخطأ إن وقع منهم .
- 4- وفي الحديث فائدة نبه عليها البخاري رحمه الله بقوله في تبويب الحديث بقوله: " باب من رفع صوته بالعلم " انتهى. صحيح البخاري " (كتاب العلم/باب رقم 3). يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: " واستدل المصنف على جواز رفع الصوت بالعلم بقوله: ( فنأدى بأعلى صوته ) ، وإنما يتم الاستدلال بذلك حيث تدعو الحاجة إليه لبعده أو كثرة جمع أو غير ذلك ، ويلحق بذلك ما إذا كان في موعظة كما ثبت ذلك في حديث جابر: ( كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته ) الحديث أخرجه مسلم " انتهى. " فتح الباري " (1/143)
- 5- وفي قول الراوي رضي الله عنه ( مرتين أو ثلاثا ) دليل أيضا على الأسلوب التعليمي النافع الذي كان يستعمله صلى الله عليه وسلم ، وذلك بتكرار الكلام بالعلم كي يحفظ عنه المستمعون ويتثبت المتشككون ، وقد أخرج البخاري الحديث أيضا في موقع آخر وبوب عليه بقوله: باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه . " صحيح البخاري " (كتاب العلم/باب رقم 30)

6- وفي الحديث أيضا تذكير المسلم بضرورة تحري موافقة الشريعة في جميع أفعاله وأقواله ، ولا يتهاون في شيء منها ، فقد توعده النبي صلى الله عليه وسلم أولئك الذين لا يبلغ الماء أعقابهم في الوضوء بالويل والنار يوم القيامة ، وهو أمر يسير في نظر كثير من الناس ، ولكنه عند الله عظيم ، فليحذر المسلمون أن يتهاون فيما قد يكون سبب هلاكه في الآخرة ، وقد قال الله تعالى : ( وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ) النور/15.

والله أعلم .